

الجمهورية التونسية

الحمد لله,

وزارة العدل

محكمة التعقيب

القضية عدد: 87454/ 2024

تاريخه : 29 أكتوبر 2025

أصدرت محكمة التعقيب القرار الآتي:

وبعد الإطلاع على مطلب التعقيب المقدم بتاريخ 20 جوان 2025 تحت عدد 17353 من قبل الأستاذ ***** المحامي لدى التعقيب .

نيابة عن:

***** مقره *****
***** , نائبه الأستاذ ***** الكائن مكتبه ب *****
***** .

ضدّ :

1 , ***** (محل مخابراته بمكتب نائبه الأستاذ *****
***** الكائن *****
***** , محاميه الأستاذ. *****

2 (الشركة ***** و ***** في شخص ممثلها

القانوني , بمقر فرعها ب ***** , محاميها الأستاذ. *****

3 (شركة ***** في شخص ممثلها القانوني , بمقر فرعها ب ***** ,

محاميها الأستاذ. *****

وبعد الإطلاع على مستندات التعقيب المبلغة للمعقب ضدّهم بواسطة عدل

التنفيذ الأستاذ ***** حسب المحضر عدد 49849 المؤرخ في

2025/07/10 .

وعلى نسخة الحكم المطعون فيه وعلى جميع الإجراءات و الوثائق المقدمة

في 2023/07/16 حسب مقتضيات الفصل 185 من م.م.م.ت.

وبعد الإطلاع على مذكرة الردّ على مستندات التعقيب المقدمة من قبل الأستاذ

***** بتاريخ 2025/07/23 في حق المعقب ضده الأول و الرامية

إلى قبول مطلب التعقيب شكلا و رفضه أصلا.

وبعد الإطلاع على مذكرة الردّ على مستندات التعقيب المقدمة من قبل الأستاذ

***** بتاريخ 2025/07/23 في حق المعقب ضدها الثانية و الرامية

في صورة قبول مطلب التعقيب شكلا إلى ضمّ القضية عدد 87422 لقضية

الحال لإتحادهما موضوعا وأطرافا و سببا.

وبعد الإطلاع على مذكرة الردّ على مستندات التعقيب المقدمة من قبل
الأستاذ ***** بتاريخ 2025/08/05 في حق المعقب ضدها الثالثة
و الرامية إلى رفض مطلب التعقيب موضوعا في صورة قبوله شكلا.

وبعد الإطلاع على ملحوظات النيابة العمومية لدى هذه المحكمة و الرامية
إلى ضمّ هذه القضية للقضية عدد 87422 للبت فيهما بقرار واحد.

طعنا في الحكم الإستئنافي المدني عدد 4354/4316 الصادر بتاريخ
2025/03/04 عن محكمة الإستئناف ب***** و القاضي : " نهائيا بقبول
الاستئناف الأصلي والإستئنافين العرضيين لكل من المستأنف ضدهما (*****
***** و الشركة ***** و ***** و ***** و ***** و *****

*****) شكلا و رفض الإستئنافين العرضيين للمستأنفين من تلك الناحية وفي
الأصل بإقرار الحكم الابتدائي مع تعديل نصه و ذلك بإلزام الشركة *****
***** و ***** و ***** و ***** و ***** و ***** بوصفها تؤمن المسؤولية
المدنية لشركة ***** و الحالة محلها في الأداء ، و ***** و *****

***** بأن يؤدي بالتضامن فيما بينهما لفائدة المستأنف ضده الأول (المدعي
في الأصل) المبالغ المحكوم بها من قبل محكمة البداية وتخطية المستأنفين
بالمال المؤمن و حمل المصاريف القانونية عليهما و على شركة التأمين
***** و تغريمهم بالتضامن لفائدة المستأنف ضده الأول بستمائة دينار (600
د) لقاء أتعاب التقاضي و أجره المحاماة و رفض الاستئناف العرضي لهذا الأخير
فيما زاد على ذلك كرفض إستئناف شركة التأمين العرضي موضوعا".

وبعد الإطلاع على أوراق القضية و المفاوضة بحجرة الشورى صرح علنا بما يلي:

المحكمة

حيث يتضح بمراجعة ملف قضية الحال وملف القضية عدد 87422 المنشورة بنفس الجلسة أنهما يتحدان أطرافاً وموضوعاً ويتعلقان بالطعن في ذات القرار الإستئنافي المدني عدد 4354/4316 الصادر بتاريخ 2025/03/04. وحيث و ضمنا لحسن سير القضاء وحتى لا تتضارب الأحكام يتعين ضمّ هذه القضية للقضية عدد 87422 الأسبق في النشر و إعتبارها ورقة من أوراقها حتى يبتّ فيهما بقرار واحد .

ولهذه الأسباب

قررت المحكمة ضمّ هذه القضية للقضية عدد 87422 للبت فيهما بقرار واحد. صدر هذا القرار عن الدائرة السابعة المجتمعة بحجرة الشورى يوم الإربعاء 29 أكتوبر 2025 برئاسة السيدة ***** وعضوية المستشارتين السيدتين ***** و ***** وبحضور المدعي العام السيد ***** و بمساعدة كاتبة المحكمة السيدة *****.

وحرر في تاريخه